



شركة قطر الوطنية لصناعة الاسمنت (ش.م.ع.ق)
QATAR NATIONAL CEMENT COMPANY (Q.P.S.C)



تقرير الحوكمة ٢٠٢٣



شركة قطر الوطنية لصناعة الأسمنت
(ش.م.ع.ق)

ص.ب: ١٣٣٣ الدوحة - قطر

هاتف المكتب الرئيسي: ٤٤٦٩٣٨٠٠، ٤٤٦٩٣٥٤/٥/٦/٧

هاتف المصانع: ٤٠٤٢٦٢٢٢، ٤٤٧١٢٨٨٠ ام باب

فاكس: ٤٤٦٩٣٩٠٠، ٤٤٦٩٤٥١٧ +٩٧٤

س.ت: ٢٥

qncc@qatarcement.com, www.qatarcement.com

شركة قطر الوطنية لصناعة الأسمنت (ش.م.ع.ق.)

تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣ م

تمهيد:

يتضمن نظام الحوكمة مبادئ وقواعد وأحكام تنظم، وتحكم ممارسة مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والموظفين في الشركة، بهدف تطوير الأداء لحماية مصالح الشركة ومراعاة المصلحة العامة. وذلك من خلال تطبيق مبادئ الشفافية، والنزاهة، والعدالة، والمساواة بين أصحاب المصالح، وتعزيز الثقة لدى المستثمرين، والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية في جوانبها المختلفة.

تطبيق النظام:

تلتزم الشركة بتطبيق نظام الحوكمة منذ إصدار النظام الأسبق في عام ٢٠١٠م، حيث سنت الشركة وأصدرت تشريعاتها الداخلية المتكاملة، لتطبيق النظام في عام ٢٠١٢م، بواسطة مكتب آرنت و يونغ الاستشاري. وقد وقعت الشركة تشريعاتها الداخلية في ديسمبر ٢٠١٨م، التزاماً بتطبيق نظام حوكمة الشركات المدرجة والكيانات القانونية الأخرى رقم (٥) لسنة ٢٠١٦م، ولمواءمة مبادئ وأحكام نظام الحوكمة الحديث، وقانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م. وتم توفير أدلة الشركة الخمسة لتشريعات الحوكمة الداخلية، بواسطة مجموعة طلال أبو غزالة وشركاه، وتشمل الأدلة المُحدثة: ميثاق مجلس الإدارة، ودليل الوصف الوظيفي لمجلس الإدارة، ودليل مهام ومسؤوليات لجان الحوكمة، وميثاق الشرف، ودليل سياسات الحوكمة. وقد نشرت الأدلة الخمسة المعتمدة على موقع الشركة الإلكتروني. ووفقاً لأحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م، بتعديل بعض أحكام قانون الشركات، تم تعديل النظام الأساسي للشركة، من الجمعية العامة غير العادية المنعقدة في ٠٢ مارس ٢٠٢٢م. وقد نشر النظام الأساسي المعدل على موقع الشركة الإلكتروني. وأخيراً شملت الخدمات الاستشارية المتعاقد عليها، مع مجموعة بوسطن الاستشارية، مراجعة وتحديث أدلة الحوكمة، وبالفعل قدم المكتب الاستشاري تحديث الأدلة وفقاً للنظام المطبق، وأفضل الممارسات للحوكمة في المجالات المختلفة، وإن النسخة المُحدثة من الأدلة في المرحلة الأخيرة، لاعتمادها من قبل الشركة، ونشرها على موقع الشركة الإلكتروني، ويتوقع أن يتم ذلك خلال الربع الأول من عام ٢٠٢٤م. ومن جانب آخر، اطلعت الجهات المعنية في الشركة، على مشروع مسودة نظام الحوكمة للشركات المدرجة، المقدم من قبل هيئة قطر للأسواق المالية، وقدمت الشركة مرنيتها على ما تضمنه المشروع من مبادئ وأحكام شاملة. وقد ظلت الشركة ملتزمة بإصدار تقارير الحوكمة السنوية، ضمن أعمال جمعياتها العامة، وذلك في كتيبات مطبوعة توزع على المساهمين والمعينين، وبعد مناقشتها واعتمادها من الجمعيات العامة تقوم الشركة بتزويد الهيئة بورصة قطر بنسخ منها، وتنتشر التقارير على موقع الشركة الإلكتروني (<https://qatarcement.com>). ويصدر هذا التقرير لعام ٢٠٢٣م، مكملاً لتقرير مجلس الإدارة لنفس العام، وفقاً أحكام المادة (٣) من نظام الحوكمة، ليفصح عن مدى التزام الشركة بتطبيق أحكام النظام.

مجلس الإدارة:

١. المجلس وشروط العضوية:

بموجب المادة (٢٠) من النظام الأساسي للشركة، يتكون مجلس الإدارة من ثمانية أعضاء، يعين جهاز قطر للاستثمار عضوين ممثلين عنه على أن يكون من بينهما رئيس المجلس، وتُعين الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية/ الصندوق المدني عضوين ممثلين عنها، وتنتخب الجمعية العامة للمساهمين أربعة أعضاء. تنص المادة (٢١) من النظام الأساسي المعدل، على شروط عضوية المجلس، ويتضمن ميثاق المجلس شروط العضوية بصورة مفصلة، على الصفحة (١٧) من الميثاق المنشور. ولقد عين جهاز قطر للاستثمار ممثليهما من بينهما رئيس المجلس، كما عينت الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية ممثلها في عضوية المجلس. وقد انتخبت الجمعية العامة للمساهمين المنعقدة في ١٩ فبراير ٢٠٢٣م، أعضاء المجلس الأربعة بالاقتراع السري، بالتصويت التراكمي وفقاً لأحكام نظام الحوكمة المطبق. بموجب المادة (٢٢) من النظام الأساسي المعدل، دورة المجلس مدتها ثلاث سنوات، قابلة لتجديد التعيين وإعادة انتخاب الأعضاء. وتنتهي دورة المجلس الحالية في عام ٢٠٢٦م. ولعضو المجلس أن ينسحب من المجلس بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب، وإلا كان مسؤولاً تجاه الشركة، عما يترتب على انسحابه من أضرار وخسائر.

ثلث أعضاء المجلس من الأعضاء المستقلين (٣ أعضاء)، وأغلبية الأعضاء غير تنفيذيين. ويتمتع أعضاء المجلس بالمعرفة والخبرة الكافية لإدارة أنشطة الشركة المتنوعة، ويقوم رئيس المجلس ونائب الرئيس وعضو المجلس المنتدب ورئيس كل لجنة من لجنتي الحوكمة والأعضاء الآخرين، بأداء مهامهم ومسؤولياتهم بكفاءة، ويستقطعون الزمن الكافي لممارسة مهامهم ومسؤولياتهم بنزاهة ومهنية.

وقد أجرى التقييم الذاتي لأعضاء المجلس والمجلس ككل لعام ٢٠٢٣م، بناءً على النماذج المعبأة من التقييم الذاتي لجميع أعضاء المجلس، وقد تضمن نموذج التقييم المُحدث، ستة عشر بنداً، على المحاور التالية: الارتباط بالعضوية، والتوجه الاستراتيجي، وهيكلة وإجراءات المجلس، والتقييم العام. وقد حقق أعضاء المجلس والمجلس ككل لعام ٢٠٢٣م، مستوى عالي من الأداء، بلغ معدل تقييم عام ٤/١ (واحد وربع والمعدل الأعلى واحد).

٢. تشكيل المجلس:

بموجب أحكام المادة (٢٠) من النظام الأساسي المعدل، عين جهاز قطر للاستثمار، الشيخ/ خالد بن خليفة بن جاسم آل ثاني رئيساً للمجلس، وعين المجلس السيد/ سليمان بن خالد المانع نائباً لرئيس المجلس، كما عين المجلس السيد/ خالد بن سلطان الريان، عضواً منتدباً لمجلس الإدارة.

ووفقاً لأحكام المادة (٦) من نظام الحوكمة، ثلاثة من أعضاء المجلس مستقلين، ومعظم الأعضاء غير تنفيذيين، ولا يشغل رئيس المجلس أو عضو مجلس الإدارة المنتدب أي منصب في لجنتي الحوكمة بالمجلس.

ويضمن تشكيل المجلس عدم سيطرة أي عضو على إصدار القرارات، وفقاً لأحكام القانون ونظام الحوكمة المطبق، وميثاق المجلس المنشور. ويوضح الملحق رقم (١) من هذا التقرير، تشكيل المجلس والإدارة التنفيذية العليا في عام ٢٠٢٣م.

٣. حظر الجمع بين المناصب

وفقاً لأحكام المادة (٧) من نظام الحوكمة، بشأن حظر الجمع بين المناصب غير المسموح بها، والمادة (٩٨) من قانون الشركات التي تنص على ما يلي: "فيما عدا ممثلي الدولة في شركات المساهمة العامة أو الأشخاص الذين يملكون (١٠٪) على الأقل من أسهم رأس مال هذه الشركات، لا يجوز لأحد بصفته الشخصية أو بصفته ممثلاً لأحد الأشخاص المعنوية أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات مقارها في دولة قطر، ولا أن يكون رئيساً لمجلس الإدارة أو نائباً للرئيس في أكثر من شركتين يقع المركز الرئيسي لكل منهما في الدولة. ولا يجوز لأحد بصفته الشخصية أو بصفته ممثلاً لأحد الأشخاص المعنويين أن يكون عضواً منتدباً للإدارة في أكثر من شركة واحدة مركزها الرئيسي في الدولة، أو أن يجمع بين العضوية في مجلسي إدارة شركتين تمارسان نشاطاً متجانساً".

وقد قدم جميع أعضاء المجلس الإقرارات السنوية، لعدم الجمع بين المنصب المحظورة وعدم تضارب المصالح لعام ٢٠٢٣م، وتحفظ الإقرارات لدى أمين سر المجلس طبقاً لأحكام النظام.

٤. المهام الرئيسية للمجلس:

وفقاً لأحكام المادة (٨) من نظام الحوكمة، يتضمن ميثاق المجلس المنشور المهام والمسؤوليات الرئيسية للمجلس، والتي تشمل ما يلي:

- اعتماد الخطة الاستراتيجية للشركة والإشراف على تنفيذها.
 - وضع أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها.
 - وضع نظام حوكمة للشركة يتفق مع نظام الحوكمة المطبق والإشراف العام عليه ومراقبة فعاليته وتعديله عند الحاجة.
 - وضع سياسة مكتوبة تنظم علاقة أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
 - وضع برامج التوعية اللازمة لنشر ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر.
- ومهام ومسؤوليات المجلس مضمنة في ميثاق المجلس بصورة مفصلة، ودليل الوصف الوظيفي لمجلس الإدارة، المنشوران على موقع الشركة الإلكتروني.
- كما يتضمن دليل الوصف الوظيفي مهام ومسؤوليات رئيس المجلس، ونائب الرئيس، والعضو المنتدب، والعضو التنفيذي، والعضو غير التنفيذي، ومهام ومسؤوليات رئيسي وأعضاء لجنتي الحوكمة، وأمين سر المجلس بصورة مفصلة.

٥- مهام ومسؤوليات المجلس:

وفقاً لأحكام المادة (٩) من نظام الحوكمة، وبموجب المادة (٣٠) من النظام الأساسي المعدل، يتمتع المجلس بأوسع السلطات اللازمة للقيام بالأعمال التي يقتضيها غرض الشركة، مع مراعاة الاختصاصات المحددة للجمعية العامة. ويكون للمجلس في حدود اختصاصه، أن يفوض أحد أعضائه أن يقوم بعمل معين أو أكثر أو بالإشراف علي وجه من وجوه نشاط الشركة، ويمثل المجلس كافة المساهمين، وعليه بذل العناية اللازمة في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة، بما يحقق مصالح الشركة والمساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، ويعود بالنفع العام علي المجتمع والدولة.

ويجب علي المجلس تطبيق معايير الحوكمة الفعالة، والتخطيط والعمل لتحقيق أهداف الشركة الاستراتيجية، وتعيين الإدارة التنفيذية والإشراف عليها، واعتماد سياسة واضحة لتحديد مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز/مكافآت الموظفين بدون أي تمييز على أساس الجنس أو العرق أو الدين، ووضع خطة للتعاقد الوظيفي، وإصدار أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، واعتماد برامج خطط التدريب السنوية، والتأكد من الالتزام بتطبيق القوانين والأنظمة ذات الصلة. وقد عقد المجلس الدورة التدريبية السنوية للتعريف بأحكام نظام الحوكمة، وأفضل الممارسات العملية للحوكمة في ٢٠٢٣/٠٩/١٣م. حيث أعد الدورة مكتب مازارس (Mazars) الاستشاري، وقام السيد/ محمد شوقي- شريك متخصص، باستعراض محتوى الدورة علي المجلس، والتي شملت جميع المحاور الرئيسية لنظام الحوكمة، كسلطات مجلس الإدارة، والرقابة الداخلية، ومبادئ الإفصاح والشفافية والمساءلة وإعلاء مصلحة الشركة، وأصحاب المصالح ومراعاة حقوق الأقلية، وحقوق المساهمين، والمسؤولية الاجتماعية في جوانبها المتعددة.

٦- تحديث الهيكل التنظيمي:

خضع الهيكل التنظيمي للشركة للمراجعة الشاملة والتحديث، من مجموعة بوسطن الاستشارية، ضمن الخدمات المتعاقد عليها، للتميز التشغيلي وتعزيز الأداء، وقد قدم الاستشاري النسخة المُحدثة للهيكل، والتي تم اعتمادها من المجلس في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٠٥) المنعقد في ٢٠٢٣/٠٩/١٣م. ويوضح الملحق رقم (٢) من هذا التقرير الهيكل المُحدث.

٧- السلوك المهني للمجلس:

تضمن ميثاق المجلس المنشور قواعد أخلاق المهنة للمجلس، والتي تستند إلي مبادئ الشفافية والإنصاف والمساءلة والسرية والاستمرارية. ويلتزم المجلس بأحكام الميثاق في ممارسة مهامه ومسؤولياته الوظيفية، كما يلتزم المجلس بممارسة النزاهة والمهنية، في سبيل تحقيق أهداف الشركة، وحماية مصالحها وحقوق جميع أصحاب المصالح. ويقوم المجلس بأداء مهامه ومسؤولياته بجدية وإخلاص، ويصدر المجلس قراراته بناءً على معلومات صحيحة ووافية من الإدارة التنفيذية أو من أي مصادر ذات اختصاص موثوقة.

وفقاً لأحكام المادة (٩) من نظام الحوكمة، يقوم كل عضو من أعضاء المجلس، بأداء مهامه ومسؤولياته لتحقيق مصلحة الشركة لا مصلحة من يمثلها، أو من صوت له لانتخابه أو تعيينه بالمجلس، وعضو المجلس يمثل جميع مساهمين.

٨- تفويض المهام:

وفقاً لأحكام المادة (١٠) من نظام الحوكمة، تقوم مسؤولية المجلس علي أساس تضامني بين الأعضاء. وتنص المادة (٣٠) من النظام الأساسي المعدل علي ما يلي: "يكون للمجلس في حدود اختصاصه، أن يفوض أعضائه أو لجانته في ممارسة بعض صلاحياته، ويحدد المجلس مهام العضو أو اللجان المفوضة ضمن قرارات تكوينها وتشكيلها. ويجب أن يحدد المجلس الصلاحيات التي يفوضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض، كما يحدد المواضيع التي يحتفظ بصلاحيات البت فيها، وترفع الإدارة التنفيذية إلي المجلس تقارير دورية عن ممارستها للصلاحيات المفوضة."

٩- واجبات رئيس المجلس:

بموجب أحكام المادة (٢٦) من النظام الأساسي المعدل، والتي تنص على ما يلي: "رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء، وعليه أن ينفذ قرارات المجلس، وأن يتقيد بتوصياته، ولرئيس المجلس أن يفوض بعض صلاحياته لغيره من أعضاء المجلس. ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه". ووفقاً لأحكام المادة (١١) من نظام الحوكمة، يمارس رئيس المجلس واجباته ومسؤولياته المضمنة بصورة مفصلة في ميثاق المجلس المنشور. ومن أبرز واجبات رئيس المجلس، أن يكون مسؤولاً عن حسن سير عمل المجلس بطريقة صحيحة وفعالة، كما يضمن حصول الأعضاء على المعلومات الوافية، والخاصة بعمل المجلس في الوقت المناسب، والموافقة على مشروع جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات المجلس، كما يأخذ رئيس المجلس في الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من الأعضاء، فيما يتعلق بأعمال المجلس.

١٠- التزامات أعضاء المجلس:

وفقاً لأحكام المادة (١٢) من نظام الحوكمة، على أعضاء المجلس الالتزام بتخصيص الوقت الكافي وبذل الجهد اللازم، للقيام بجميع المهام والمسؤوليات الملقاة على عاتقهم، بما في ذلك مراجعة التقارير المرفوعة إلى المجلس، وحضور الاجتماعات، والعمل بروح الفريق الواحد، والالتزام بالسلوك المهني للمجلس، والمشاركة الفاعلة في الجمعيات العامة للشركة، وتحقيق مطالب المساهمين بشكل متوازن وعادل، ويدين أعضاء المجلس للشركة بواجبات العناية والنزاهة. أعضاء المجلس يلتزمون بأداء مهامهم ومسؤولياتهم، الواردة في ميثاق المجلس المنشور، والتي تشمل بجانب شروط ومؤهلات العضوية: استبدال العضو، والاستقالة، واستحقاق وصرف المكافآت. يحق لأعضاء المجلس طلب رأي مستشار خارجي مستقل علي نفقة الشركة، فيما يتعلق بأي مسألة خاصة بالشركة. ويتمتع أعضاء المجلس بجميع خدمات أمين سر المجلس.

١١ اجتماعات المجلس:

التزاماً بأحكام نظام الحوكمة ذات الصلة، ووفقاً لأحكام المادة (٢٧) من النظام الأساسي المعدل، تعقد اجتماعات المجلس بدعوة من رئيس المجلس أو نائبه في حالة غيابه، كما يجوز أن تتم الدعوة لاجتماع المجلس إذا طلب اثنان أو أكثر من أعضاء المجلس الدعوة لعقد اجتماع، ويتم إرسال الدعوات قبل موعد الاجتماع بأسبوع على الأقل، وترفق مع كل دعوة وثائق الاجتماع، والتي تحتوي على جميع المستندات، المتعلقة بالمواضيع المدرجة علي مشروع جدول الأعمال. وتكون اجتماعات المجلس بالحضور الفعلي، وتجوز المشاركة في الاجتماعات بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة، والتي تمكن من المشاركة الفاعلة، كالاتصال المرئي.

يجتمع المجلس ستة مرات كل سنة على الأقل، ولا يجوز أن تنقضي ثلاثة أشهر دون عقد اجتماع. ويجوز للعضو الغائب أن ينيب عنه أحد أعضاء المجلس كتابةً، لتمثيله في الحضور والتصويت، ولا يجوز أن يمثل العضو الواحد أكثر من عضو، وإذا تغيب العضو عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس، أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس اعتبر مستقياً، طبقاً لأحكام المادة (١٤) من نظام الحوكمة، والمادة (٢٨) من النظام الأساسي المعدل. تدون محاضر اجتماعات المجلس لكل اجتماع علي حدة، وترسل مسودات المحاضر إلى الرئيس والأعضاء الحاضرين عقب الاجتماع للمراجعة، وتتم المصادقة علي كل محضر في اجتماع المجلس التالي، ويوقع المحضر بعد المصادقة عليه، من أمين سر المجلس ومن الرئيس والأعضاء الحاضرين. وقد عقد المجلس ستة اجتماعات خلال عام ٢٠٢٣م.

رقم الاجتماع	التاريخ	الحضور والإنباء	الغياب	المكان
(٢٠٢٣/٠١)	٢٥/٠١/٢٠٢٣م	٦	اعتذر عضو	مقر الشركة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٢)	١٩/٠٢/٢٠٢٣م	٨	لا يوجد	فندق الشعلة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٣)	٢١/٠٣/٢٠٢٣م	٨	اعتذر عضو مع الإنباء	المبنى الإداري في أم باب
(٢٠٢٣/٠٤)	١٩/٠٦/٢٠٢٣م	٨	لا يوجد	مقر الشركة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٥)	١٣/٠٩/٢٠٢٣م	٨	اعتذر عضو مع الإنباء	مقر الشركة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٦)	١١/١٢/٢٠٢٣م	٨	اعتذر عضو مع الإنباء	مقر الشركة في الدوحة

١٢- قرارات المجلس:

وفقاً لأحكام المادة (٢٧) من النظام الأساسي المعدل، وما تضمنه ميثاق المجلس المنشور، تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين والممثلين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي منه الرئيس. وللعضو الذي لم يوافق على أي قرار اتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.

وفي حالات الضرورة ولدواعي الاستعجال، صدرت قرارات عديدة من المجلس بالتمرير خلال عام ٢٠٢٣م، تمت الموافقة عليها كتابة من جميع الأعضاء، واعتمدت من المجلس في اجتماعاته اللاحقة، وضمنت في محاضر اجتماعات المجلس المصادق عليها والموقعة، طبقاً لأحكام ومتطلبات النظام.

ومن أبرز القرارات والتوصيات التي أصدرها المجلس خلال عام ٢٠٢٣م، اعتماد البيانات المالية لعام ٢٠٢٢م، والتوصية بتوزيع الأرباح على المساهمين عن عام ٢٠٢٢م. والتوصية بمكافأة مجلس الإدارة لعام ٢٠٢٢م، والتوصية بالموافقة على تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٢م، والتوصية بتعيين المدقق الخارجي وتحديد أتعابه لعام ٢٠٢٣م. وذلك بالإضافة إلى القرارات المتعلقة باعتماد البيانات المالية الربعية ونصف السنوية لعام ٢٠٢٣م، وترسية المناقصات والمزايدات العامة، وقد شملت المناقصات مستلزمات الإنتاج السلعية والخدمية لعام ٢٠٢٣م، كما شملت المزايدات بيع مصنع الأسمنت رقم (١). واعتماد تقرير لجنة التدقيق لعام ٢٠٢٣م، واعتماد تقرير لجنة الترشيحات والمكافآت لعام ٢٠٢٣م، والذي تضمن التقييم الذاتي لأعضاء المجلس والمجلس ككل لعام ٢٠٢٣م. وأيضاً اعتماد الموازنة التخطيطية لعام ٢٠٢٤م.

١٣- أمين سر المجلس مهامه وواجباته:

وفقاً لأحكام المادة (١٧) من نظام الحوكمة، لقد عين المجلس القانوني محمد إبراهيم أميناً لسر المجلس، والذي يباشر مهامه ومسؤولياته، المنصوص عليها في ميثاق المجلس المنشور، تحت إشراف رئيس مجلس الإدارة. وتتضمن مهامه ومسؤولياته إعداد وتوزيع جدول أعمال الاجتماعات، وتوجيه الدعوات لأعضاء المجلس، وتنسيق الاتصالات بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا. ويقوم أمين السر بتدوين قرارات المجلس ومحاضره، ومتابعة التوقيع عليها، وحفظ قرارات المجلس ومحاضر الاجتماعات والإقرارات السنوية طبقاً لأحكام المادتين (١٦ و ١٧) من النظام.

وتشمل مهام وواجبات أمين السر، تأمين إيصال المعلومات وتوزيعها، والتنسيق بين أعضاء المجلس ولجانه التابعة، والمساهمين. وخدمات أمين السر متاحة لجميع أعضاء المجلس، تحت إشراف رئيس المجلس مباشرة.

وأمين سر المجلس المعين حاصل على ماجستير في القانون الخاص، وقد شارك في دورات تدريبية عديدة في صياغة القرارات وأعمال سكرتارية المجلس وتطبيق الحوكمة، وعمل لمدة طويلة في أمانة سر المجلس.

١٤- لجنتا الحوكمة:

وفقاً لأحكام المادتين (١٨ و ١٩) من نظام الحوكمة، قد قرر المجلس إعادة تكوين لجنتي الحوكمة بالمجلس، فور تشكيل المجلس لدورة ٢٠٢٣-٢٠٢٥م، حيث أعيد تشكيل لجنة التدقيق، ودمجت لجنة الترشيحات والحوكمة ولجنة المكافآت، في لجنة الترشيحات والمكافآت، وذلك بموجب قرار المجلس الصادر في ٢٠٢٣/٠٢/١٩م.

ويجدر بالذكر أن رئيس المجلس، وعضو مجلس الإدارة المنتدب لا يشغلان أي منصب في لجنتي الحوكمة، طبقاً لأحكام المادة (١٩) من نظام الحوكمة. ورئيس لجنة التدقيق ليس عضواً في لجنة الترشيحات والمكافآت، وكل لجنة من اللجنتين المذكورتين يرأسها عضو مستقل من المجلس.

وقد قدمت كل لجنة تقرير أعمالها للمجلس لعام ٢٠٢٣م، وقد ناقش المجلس واعتمد التقريرين المقدمين في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٠٦) المنعقد في ٢٠٢٣/١٢/١١م.

ويتضمن دليل مهام ومسؤوليات لجان المجلس المنشور، مهام ومسؤوليات كل لجنة، وآليات عملها واجتماعاتها بصورة مفصلة.

١٥- لجنة الترشيحات والمكافآت:

بموجب أحكام المادة (١٩) من نظام الحوكمة، دمج المجلس لجنة الترشيحات والحوكمة ولجنة المكافآت، في لجنة الترشيحات والمكافآت.

وتتكون لجنة الترشيحات والمكافآت من ثلاثة أعضاء من المجلس، ورئيس اللجنة مستقل وغير تنفيذي، أما عضوي اللجنة غير تنفيذيين وأحدهما مستقل، ولهما الدراية والخبرة الكافية للقيام بمهام ومسؤوليات اللجنة المنصوص عليها، في دليل مهام ومسؤوليات اللجان المنشور.

ومن أبرز مهام ومسؤوليات اللجنة ما يلي:

- التحقق من استيفاء طلبات الترشيحات في انتخابات المجلس التي يتقدم بها المساهمون، وفقاً للشروط والضوابط المنصوص عليها في القانون، ونظام الحوكمة المطبق. وتقوم اللجنة بتقديم توصياتها لاجتماع الجمعية العامة، بشأن طلبات الترشيح المقدمة.
- التأكد من تقديم قائمة المرشحين لعضوية المجلس ومستنداتهم مع توصية اللجنة لهيئة قطر للأسواق المالية.
- التأكد من عملية تعريف وتوجيه الأعضاء الجدد في المجلس، والإشراف على عقد الدورات التدريبية، لتعزيز دراية ومهارات الأعضاء.
- المراجعة الدورية لمجلس الإدارة ولجانه، للتأكد من مدى تمتع الأعضاء بالمهارات والمعرفة المطلوبة.
- إجراء تقييم سنوي لأداء أعضاء مجلس الإدارة والمجلس ككل وفقاً لمعايير وموجهات سياسة الحوكمة المعتمدة.
- التشاور مع الرئيس التنفيذي في شأن الحوافز/ المكافآت الخاصة بشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
- تقديم الاقتراحات والتوصيات إلى المجلس، لاعتماد سياسات شاملة للتعويضات (الحوافز والمكافآت) المالية.
- المراجعة والتقييم الدوري للمستجدات التي تتعلق بتطبيق نظام الحوكمة والنظم ذات الصلة المعمول بها في الشركة.
- التطوير والحفاظ على خطة التعاقب لجميع المناصب الرئيسية في الشركة، وفقاً لموجهات السياسة رقم (٤) من دليل سياسات الحوكمة المنشور.

اسماء أعضاء اللجنة	تاريخ التعيين في اللجنة	المنصب في اللجنة
السيد/ فيصل أحمد السادة- عضو مجلس الإدارة	١٩ فبراير ٢٠٢٣م	رئيس/ مستقل وغير تنفيذي
السيد/ فهد هادي الهاجري- عضو مجلس الإدارة	١٩ فبراير ٢٠٢٣م	عضو/ مستقل وغير تنفيذي
السيد/ خليفة عيسى الخلفي- عضو مجلس الإدارة	١٩ فبراير ٢٠٢٣م	عضو / غير مستقل وغير تنفيذي

عقدت اللجنة أربع اجتماعات خلال عام ٢٠٢٣م، بحضور كامل في الاجتماعات الثلاثة الأخيرة، وقدمت اللجنة تقرير أعمالها السنوي للمجلس في ٢٠٢٣/١٢/٠٦م. وقد تضمن تقرير اللجنة أهم أعمالها وتوصياتها لعام ٢٠٢٣م، والتي شملت توصياتها بشأن المكافآت عن العام السابق ٢٠٢٢م، والزيارة التعريفية لموقع المصانع في أم باب، واعتماد الدورة التدريبية التي عقدت لأعضاء المجلس، والتوصيات بشأن تقييم أداء أعضاء المجلس والمجلس ككل لعام ٢٠٢٣م، وتوصياتها بشأن الحرص علي تطبيق نظام الحوكمة، ومراعاة الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية في جوانبها المختلفة.

وقد ناقش المجلس التوصيات والمقترحات المقدمة، في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٠٦) المنعقد في ٢٠٢٣/١٢/١١م. وقرر المجلس اعتماد تقرير لجنة الترشيحات والمكافآت لعام ٢٠٢٣م.

وفقاً لموجهات السياسة رقم (٥) من دليل سياسات الحوكمة المنشور، قامت اللجنة بمهامها ومسؤولياتها في التوصية بمكافأة أعضاء المجلس ولجنتي الحوكمة لعام ٢٠٢٣م، ويمنح المكافأة الخاصة والتشجيعية للإدارة التنفيذية العليا والعاملين عن عام ٢٠٢٣م.

وتستند السياسة رقم (٥) إلي تقييم مستوى الأداء خلال العام، وما حققته الشركة من نتائج مالية لنفس العام. وتضمنت توصيات لجنة الترشيحات والمكافآت المقدمة للمجلس، أسس توزيع المكافأة علي أعضاء المجلس، وقد شملت الأسس حضور الاجتماعات، والمشاركة فيها، والمهام التي قام بها كل عضو خلال عام ٢٠٢٣م.

وقد تضمن دليل سياسات الحوكمة المنشور، سياسة المكافآت بصورة مفصلة، على الصفحات (٢٩، ٣٠ و ٣١). ويوضح الملحق رقم (٣) من هذا التقرير، المكافآت المقترحة لمجلس الإدارة ولجنتي الحوكمة، والمكافآت المقررة للإدارة التنفيذية عن عام ٢٠٢٣م.

أعمال التدقيق:-

١٦- لجنة التدقيق:

قرر مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٠٢) المنعقد في ٢٠٢٣/٠٢/١٩م، إعادة تشكيل لجنة التدقيق بالمجلس، وذلك من ثلاثة أعضاء، ورئيس اللجنة مستقل وله خبرة في الشؤون المالية والاستثمار، وعضوين غير تنفيذيين، أحدهما مستقل والآخر غير مستقل.

اسماء أعضاء اللجنة	المنصب في اللجنة
السيد / ناصر سلطان الحميدي	رئيس اللجنة/ مستقل وغير تنفيذي
السيد/ فرهود هادي راشد الهاجري	عضو/ مستقل وغير تنفيذي
السيد/ صالح محمد الماس	عضو / غير مستقل وغير تنفيذي

ومن أبرز مهامها مراجعة البيانات المالية السنوية والربع سنوية والتقارير الرقابية الأخرى ذات العلاقة كما تنتظر في فعالية إدارة الشركة للمخاطر والرقابة الداخلية من خلال متابعة نتائج وملاحظات أعمال التدقيق الداخلي والخارجي ومن خلال الاشراف والمتابعة المستمرة على إدارة المخاطر المؤسسية والمسؤولية الاجتماعية والتحقق من المتابعة المستمرة بمناقشة تقارير المتابعة المقدمة من إدارة التدقيق الداخلي.

عقدت اللجنة ستة اجتماعات خلال عام ٢٠٢٣م، وقدمت تقرير أعمالها السنوي للمجلس المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١١م، وقد شملت أعمال اللجنة توصياتها للمجلس باعتماد البيانات المالية السنوية لعام ٢٠٢٢م، والبيانات المالية المرحلية الربعية ونصف السنوية لعام ٢٠٢٣م. وتقييم فعالية أنظمة الحوكمة والرقابة الداخلية وكذلك تمت مناقشة الملاحظات والتقارير المرفوعة الي اللجنة من إدارة التدقيق الداخلي.

في بداية السنة المالية قامت اللجنة بمراجعة الخطة السنوية لأعمال التدقيق الداخلي المبنية على المخاطر ومن ثمة اعتمادها ومتابعة التقدم في تحقيق أهدافها وتنفيذها بعد التأكد من استقلالية وموضوعية قسم التدقيق الداخلي. كذلك قامت اللجنة بمتابعة ومراجعة التقارير الدورية الصادرة من إدارة التدقيق بالشركة ومتابعة مدى التقدم في تنفيذ الخطط المعتمدة والنظر في أبرز الملاحظات وإعطاء التوجيهات اللازمة لمعالجة أوجه القصور ولعل أهم توصياتها هو تشديد الرقابة على ضوابط الوصول وتحديد الصلاحيات لمستخدمي البرامج الحاسوبية والتأكد من أن المستخدمين لديهم فقط إمكانية الوصول الي صلاحيات لها علاقة بأدوارهم ومسؤولياتهم. في نهاية السنة المالية ٢٠٢٣ م قامت لجنة التدقيق بمناقشة ومراجعة أهداف ومؤشرات الأداء الرئيسية (KPIs) لإدارة التدقيق الداخلي وتقييم أداء المدقق الداخلي لضمان كفاءة وفعالية قسم التدقيق الداخلي.

اجتماعات لجنة التدقيق لعام ٢٠٢٣م

رقم الاجتماع	التاريخ	نسبة الحضور	الغياب	المكان
(٢٠٢٣/٠١)	٢٠٢٣/٠١/٢٣م	٦٧٪	عضو	مقر الشركة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٢)	٢٠٢٤/٠٤/١٢م	١٠٠٪	لا يوجد	مقر الشركة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٣)	٢٠٢٣/٠٥/٣١م	١٠٠٪	لا يوجد	مقر الشركة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٤)	٢٠٢٣/٠٨/٠٢م	١٠٠٪	لا يوجد	مقر الشركة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٥)	٢٠٢٣/١٠/١٧م	١٠٠٪	لا يوجد	مقر الشركة في الدوحة
(٢٠٢٣/٠٦)	٢٠٢٣/١٢/١١م	١٠٠٪	لا يوجد	مقر الشركة في الدوحة

الدوحة

١٧- التدقيق الداخلي:

تمتلك الشركة إدارة تدقيق داخلي مستقلة ترفع تقاريرها إلى مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق وذلك بشكل دوري. وتدار إدارة التدقيق الداخلي من قبل فريق عمل كفوء يتمتع بالمهارات والتدريب الكافي للقيام بدوره بالشكل المناسب. ويتمتع موظفو دائرة التدقيق الداخلي بصلاحيات الوصول إلى كل أنشطة الشركة والمستندات والتقارير اللازمة لإتمام عملهم، ولا يمارس أي فرد من فريق التدقيق أي أعمال مرتبطة بالنشاط اليومي العادي للشركة ويتم تعيين وتحديد جميع المكافآت والامتيازات بإدارة التدقيق من قبل مجلس الإدارة مباشرة.

وتقوم إدارة التدقيق الداخلي بدورها التاكيدي والاستشاري بشكل موضوعي ومستقل بهدف إضافة قيمة للشركة وتحسين عملياتها من خلال تبني أسلوب منهجي ومنظم يهدف الى تقييم وسائل ونظم الرقابة الداخلية وإجراءات إدارة المخاطر والتحقق من التزام الشركة والعاملين فيها بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها . و تمارس إدارة التدقيق الداخلي مهامها من خلال خطة تدقيق معتمدة من لجنة التدقيق و تنفيذ دليل قائم على المعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي وذلك لتقديم إرشادات عملية لإدارة نشاط التدقيق الداخلي والتخطيط والتنفيذ واعداد التقارير التي يتم صياغتها بشكل يسهم في إضافة المزيد من القيمة وتحسين العمليات في الشركة حيث يتم تنفيذ هذه المهام تحت إشراف لجنة التدقيق.

وقد أنجزت إدارة التدقيق عدداً من الأعمال المهمة في عام ٢٠٢٣ من أهمها:

- اعداد خطة التدقيق الداخلي المبنية على المخاطر ومراجعتها كلما اقتضت الضرورة لذلك.
- مراجعة وتقييم العمليات وإطار الرقابة الداخلية من خلال تنفيذ خطة التدقيق الداخلي.

- مراجعة بعض السياسات المقترحة لإبداء الرأي حول كفاءة إجراءات الضوابط الداخلية فيها.
- متابعة تصويب الملاحظات الواردة بتقارير التدقيق الداخلي والخارجي.
- التحقيق في أي أمور تستدعي انتباه المدقق الداخلي أو الخارجي بشكل منفصل بناءاً على طبيعة هذه الأمور ووفقاً للإجراءات المعتمدة لهذا الشأن لضمان الشفافية والمصداقية.
- رفع تقارير ربع سنوية الى لجنة التدقيق عن أعمال الرقابة الداخلية ومدى التزام الشركة بمتطلبات المادة ٢٢ من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق.
- تصميم واعتماد آلية تمكن من الإبلاغ عن أي سلوك بين الموظفين يعتبر مشبوهاً أو بصورة غير مشروعة وغير أخلاقية أو ضارة للشركة وقد تم ضمان سرية المعلومات الواردة وحماية المبلغين عن المخالفات.
- ويجري الاشراف على وضع آلية مناسبة لتقييم رضا أصحاب المصالح وفقاً لمتطلبات نظام الحوكمة

١٨- إدارة المخاطر:

يقوم مجلس الإدارة بدور اشرافي في إدارة المخاطر ومراجعة فعالية تطبيق ذلك النظام وعليه فان مجلس الإدارة وبدعم من لجنة التدقيق وإدارة التدقيق الداخلي يقوم بمراجعة كافة المخاطر الجوهرية التي قد تواجه الشركة بشكل ربعي. وتوول مسؤولية تحديد المخاطر التي قد تواجهها الشركة الى ادارتها التنفيذية والى موظفيها. وعليه فقد أصدر الرئيس التنفيذي امرا اداريا بإنشاء لجنة فنية لإدارة المخاطر لتقوم في مرحلة أولية بمراجعة سجل المخاطر وتحديثه مع تطوير الإجراءات اللازمة بتصويب المخالفات وإزالة أسباب المخاطر ومن ثمة تطوير وتنفيذ استراتيجية لإدارة المخاطر للشركة. وتجتمع هذه اللجنة بصفة شهرية او كلما اقتضت الضرورة لضمان المراجعة الدورية لأهم المخاطر التنفيذية (التحديات والفرص) في المؤسسة وإبلاغ مجلس إدارة الشركة بأهم المخاطر لتمكينه من اتخاذ القرارات المناسبة استناداً الى معلومات حديثة. وسيكون لإدارة التدقيق مهامها في اللجنة إضافة الى دورها الاعتيادي في المراجعة المستمرة لمدى كفاية إطار الرقابة الداخلية من خلال تنفيذ خطة التدقيق السنوية المبنية على المخاطر. وفي حال قامت إدارة التدقيق الداخلي بتحديد نقاط ضعف في أنظمة الرقابة الداخلية فان الإدارة المختصة تقوم بوضع خطة عمل للتخفيف ومعالجة أوجه القصور خلال مدة زمنية محددة. ويتم تعريف أولوية معالجة نقاط الضعف بناءاً على شدة وتأثير نقاط الضعف المحتمل على الشركة. لعل اهم نقاط ضعف الرقابة الداخلية هو ضعف الرقابة على ضوابط الوصول و الصلاحيات لمستخدمي البرامج المحاسبية وحرصاً من الإدارة التنفيذية على علاج أوجه القصور فقد قامت باعتماد مصفوفة صلاحيات لكل الإدارات مع مراجعة صلاحيات الموظفين والمستخدمين والتأكد من ان المستخدمين لديهم فقط إمكانية الوصول الى صلاحيات لها علاقة بأدوارهم التزاماً بالهيكل التنظيمي للشركة بالأدوار والمسؤوليات الموكلة اليهم. وفي إطار تقييد مخاطر التقارير المالية فقد قامت الشركة بتقييم فعالية تصميم وتطبيق نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ بناءاً على إطار العمل والمعايير الموضوعية في الإطار المتكامل لعام ٢٠١٣ الذي أصدرته (COSO) وقد تبين ان نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية مصمم لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق بموثوقية التقارير المالية ومع ذلك فان أي نظام للرقابة الداخلية بما في ذلك الرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICFR) بغض النظر عن مدى حسن ادارته وتشغيله يمكن ان يوفر فقط تأكيداً معقولاً ولكن ليس كاملاً لتحقيق أهداف نظام الرقابة.

١٩- المدقق الخارجي:

في ٢٠٢٣/٠٢/١٩ وافقت الجمعية العامة العادية للمساهمين، على تعيين مجموعة طلال أبو غزالة وشركاه- قطر، مدققاً خارجياً لحسابات الشركة للعام المالي ٢٠٢٣، مقابل إجمالي أتعاب قدره ١١٠.٠٠٠ (مائة وعشرة آلاف) ريال قطري. وفقاً لأحكام المادة (٢٣) من نظام الحوكمة، وبموجب سياسة الحوكمة رقم (١٤) من دليل سياسات الحوكمة المنشور، قد عينت الشركة المدقق الخارجي بناءً على توصية لجنة التدقيق للمجلس، وموافقة المجلس عليها، ومن ثم موافقة الجمعية العامة بالإجماع، على التعيين وتحديد أتعاب المدقق لعام ٢٠٢٣م. والمدقق الخارجي المعين (مجموعة طلال أبو غزالة وشركاه- قطر)، مكتب تدقيق معتمد لدى هيئة قطر للأسواق المالية. وقد عمل في تدقيق حسابات الشركة، لأربعة أعوام متتالية.

و طبقاً لأحكام المادة (٢٣) من النظام، لا يجوز أن يستمر المدقق الخارجي بالقيام بتدقيق حسابات الشركة، لأكثر من خمس سنوات متصلة.

يقوم المدقق الخارجي المستقل بالمهام والمسؤوليات الأساسية للتدقيق الخارجي، والتي تشمل ولا تقتصر فيما يلي:

- مدى ملائمة وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها بالشركة.

- مدى قدرة الشركة على الاستمرار في مزاولة أنشطتها وتنفيذ التزاماتها، ويتم ذلك بشكل مستقل عما يبديه المجلس.
- مدى التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح الداخلية، ومدى ملائمة هذه الأنظمة وتلك اللوائح لوضع الشركة، ومدى التزامها بتطبيقها.
- مدى التزام الشركة بنظامها الأساسي وخضوعها لأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة بما فيها نظام الحوكمة.
- مدى التزامها والشركة بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية والتزامها بالمعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق (IFRAS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها.
- مدى تعاون الشركة في تمكينه من الوصول إلى المعلومات اللازمة لإتمام أعماله.
- وطبقاً لأحكام نظام الحوكمة، يحضر المدقق الخارجي اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين، ويقوم بالإشراف على انعقادها، ويتلو تقريره، ويتولى الإجابة على أسئلة واستفسارات المساهمين. ويقوم بتقديم تقريره لمجلس الإدارة، كما يقدم تقريره السنوي لهيئة قطر للأسواق المالية.
- بموجب أحكام المادة (٢٤) من النظام، يجوز للمدقق الخارجي دعوة الجمعية العامة للمساهمين، في حالة تعرض الشركة لخطر أو توقع ذلك أو عند اكتشافه لمخالفات بعد إبلاغ المجلس والهيئة بذلك، على أن يتم انعقاد الجمعية وفقاً لأحكام القانون بعد إخطار الهيئة بذلك.
- ولم تتعاقد الشركة مع المدقق الخارجي خلال عام ٢٠٢٣م، خارج نطاق أعمال التدقيق، لتقديم أي خدمات ذات طابع استشاري.

الإفصاح والشفافية:-

٢٠- الإفصاح:

التزمت الشركة خلال عام ٢٠٢٣م بالإفصاح عن البيانات المالية لعام ٢٠٢٢م، والبيانات المالية المرحلية للربع الأول ونصف السنة وللربع الثالث لعام ٢٠٢٣م، وكل المعلومات الجوهرية المطلوب الإفصاح عنها بدقة وشفافية، والتي نشرت على الموقعين الإلكترونيين للشركة وبورصة قطر، وأيضاً الصحف المحلية اليومية، وفقاً لأحكام القانون ونظام الحوكمة. وتشمل عمليات الإفصاح، الإفصاح الفوري والدوري للمعلومات، طبقاً لأحكام الأنظمة والتعميمات ذات الصلة، الصادرة من الهيئة وبورصة قطر.

ولم تسجل على الشركة أي مخالفة بسبب عدم الإفصاح، ولم ترتكب الشركة أي مخالفة بعدم تطبيق النظام خلال عام ٢٠٢٣م.

٢١- تضارب المصالح والتعامل مع الشائعات:

وفقاً لأحكام المادة (٢٦) من نظام الحوكمة، تخضع معاملات الأطراف ذوي العلاقة، للمبادئ المضمنة في السياسة رقم (١٤) من دليل سياسات الحوكمة المنشور، والتي تحدد قواعد وإجراءات التعامل في حالات تعارض المصالح بطريقة شفافة ونزيهة.

والتزاماً بأحكام المادة (٣٦) من النظام الأساسي المعدل، يضع المجلس سنوياً تحت تصرف المساهمين كشفاً مفصلاً بالمكافآت التي حصل عليها رئيس وأعضاء المجلس خلال العام الماضي، لاطلاعهم الخاص قبل انعقاد الجمعية العامة بأسبوع على الأقل. ويتضمن الكشف على المزايا العينية والنقدية التي يتمتع بها رئيس المجلس والأعضاء، والمكافآت التي يوصي المجلس بتوزيعها على أعضاء المجلس، والعمليات التي يكون فيها لأحد أعضاء المجلس أو الرئيس التنفيذي أو أحد المديرين مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة، والمبالغ التي أنفقت في سبيل الدعاية بأي صورة مع التفاصيل الخاصة بها، والتبرعات مع بيان الجهة المتبرعة ومسوغات التبرع وتفصيلاته. ويوقع على الكشف رئيس مجلس الإدارة وأحد أعضاء المجلس.

ووفقاً لأحكام المادة (٢٥) من النظام، يتضمن البند (٢) من السياسة رقم (١٩) من دليل سياسات الحوكمة، سياسة واضحة للتعامل مع الشائعات التي يتم الكشف عنها، وتضر بسمعة الشركة ومصالحها وحقوق المساهمين أو قد تضلل المستثمرين.

٢٢- الشفافية وإعلاء مصلحة الشركة:

وفقاً لأحكام المادة (٢٧) من نظام الحوكمة، يلتزم أعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء لجنة المناقصات والمشتريات، بالإفصاح عن تضارب المصالح، في إبرام أي صفقة أو ترسية أي مناقصة أو إصدار أي أمر شراء من قبل الشركة، ويتم الإفصاح عن ذلك بكل شفافية ونزاهة.

ولم تتم أي صفقة أو معاملة فيها تضارب مصالح خلال عام ٢٠٢٣م، ومن لم يحضر أي "طرف ذو مصلحة" اجتماع لجنة المناقصات والمشتريات أو المجلس، لمناقشة أي صفقة أو معاملة، ولم يمارس أي عضو ذو مصلحة حق التصويت، على ما يصدر بشأنها من توصيات أو قرارات.

ووفقاً لأحكام البند (١) من السياسة رقم (١٥) من دليل سياسات الحوكمة، بعنوان "الإفصاح والإبلاغ عن تعارض المصالح"، يتم الإفصاح عن تضارب المصالح، بموجب إقرار سنوي يشمل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، والموظفين، وتحفظ إقرارات المجلس لدى أمين سر المجلس، كما تحفظ إقرارات الإدارة التنفيذية العليا والموظفين، لدى قسم القوي العاملة والشؤون الإدارية والموظفين، بالإدارة المالية والإدارية.

٢٣- الإفصاح عن التداول:

التزاماً بالسياسة رقم (١٨) من دليل سياسات الحوكمة المنشور، التي تتضمن الضوابط والموجهات التي تتعلق بأنشطة التداول من داخل الشركة، والتي تطبق على أعضاء مجلس الإدارة وجميع المسؤولين المطلعين، وأزواجه وأولادهم القصر، من تعاملات علي أسهم الشركة، وفقاً لأحكام المادة (٢٨) من نظام الحوكمة المطبق.

يلتزم أعضاء المجلس والمسؤولون المطلعون في الإدارة التنفيذية العليا، بقواعد الإفصاح المطبقة في بورصة قطر، عن " تداول المطلعين" اليومي، والذي يحدد حجم التداول شراءً وبيعاً.

وتحرص الشركة على تزويد البورصة بجميع أسماء أعضاء المجلس، والمسؤولين المطلعين في الإدارة التنفيذية العليا، بصورة منتظمة ومستمرة.

حقوق أصحاب المصالح:-

٢٤- المساواة وحقوق المساهمين:

يتضمن ميثاق المجلس علي الصفحات (١١، ١٢ و ١٣) منه، آليات إدارة حقوق المساهمين، لضمان احترامها بطريقة فعالة ومنصفة، بما في ذلك المساهمين الذين يمثلون الأقلية، وفقاً لأحكام القانون ونظام الحوكمة. ويتضمن النظام الأساسي المعدل حقوق المساهمين، والتي تشمل الأولوية في اكتتاب أسهم الشركة، والوصول إلى سجلات الملكية، وحضور الجمعية العامة العادية والغير عادية، وممارسة حقوق التصويت، وتفويض حقوق التصويت للوكلاء، وقرار توزيع الأرباح بواسطة الجمعية العامة العادية، وطلب عقد اجتماع الجمعية، ومناقشة بنود جدول أعمال الاجتماع، وحق الحصول على الردود الوافية عن الأسئلة المطروحة، وطريقة التصويت على انتخابات المجلس، والمشاركة في اتخاذ قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية. وذلك بموجب أحكام المادتين (٤٦ و ٤٧) من النظام الأساسي المعدل.

المساهمون متساوون تماماً في الحقوق، بدون أدنى تمييز على أساس الجنس أو النوع أو خلافه، طبقاً لأحكام المادة (٢٩) من نظام الحوكمة.

٢٥- حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة العادية وغير العادية:

وفقاً لأحكام المادة (٣٢) من نظام الحوكمة، ينظم النظام الأساسي المعدل حقوق المساهمين المتعلقة باجتماع الجمعية العامة، في الفصلين الرابع والخامس منه، وكذلك ميثاق المجلس على صفحاته (١٢ و ١٣). وبموجبه يدعو مجلس الإدارة الجمعية العامة العادية للمساهمين، لانعقاد اجتماع عادي واحد، في غضون الأربعة أشهر الأولى من نهاية السنة المالية، ويجوز للمجلس دعوة الجمعية العامة لعقد اجتماع عادي كلما دعت الحاجة لذلك، أو بناءً على طلب مدقق الحسابات الخارجي أو طلب من مساهمين يجوزون على (١٠٪) من رأس المال على الأقل.

يعلن المجلس الدعوة إلى جميع المساهمين، لحضور اجتماع الجمعية العامة، وذلك في موقعي الشركة وبورصة قطر الإلكترونيين، وأيضاً في الصحف المحلية علي أن تصدر إحداها باللغة العربية، أو بأي وسيلة أخرى.

تفيد العلم، قبل ما لا يقل عن واحد وعشرين يوماً من تاريخ اجتماع الجمعية العامة، بغرض إتاحة الفرصة للمساهمين. ويتضمن جدول أعمال الجمعية العامة التقرير السنوي والقوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات الخارجي، كما يتضمن جدول الأعمال مناقشة توصية المجلس بتوزيع الأرباح السنوية على المساهمين والموافقة عليه، ومناقشة واعتماد تقرير الحوكمة لنفس العام، وتعيين المدقق الخارجي وتحديد أعابيه للعام المقبل، والنظر في إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة، وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة الأربعة المنتخبين عند الاقتضاء.

ويجوز بحث أي اقتراح يدرجه المجلس في جدول الأعمال، كما يجوز أن يقدم الاقتراح عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن عُشر عدد الأسهم في الجمعية العامة. لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة بالأصالة أو الوكالة، ويشترط في صحة الوكالة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي خاص وأن يكون الوكيل مساهم، ولا يجوز للمساهم توكيل أحد أعضاء مجلس الإدارة، وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة على (٥٪) من أسهم رأس مال الشركة. والمساهمون متساوون ولهم جميع الحقوق القائمة على ملكية السهم، وفقاً لأحكام نظام الحوكمة.

يتم انعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية، بتوجيه طلب خطي إلى رئيس مجلس الإدارة من عدد من المساهمين يحوزون على (٢٥٪) من رأس مال الشركة على الأقل، وتتم الدعوة للاجتماع ويحدد جدول الأعمال، بموجب الأحكام التفصيلية الواردة في الفصل الخامس من النظام الأساسي المعدل، لاجتماع الجمعية العامة غير العادية، طبقاً لأحكام نظام الحوكمة

٢٦ - مراجعة سجل المساهمين:

وفقاً لأحكام المادة (٣٠) من نظام الحوكمة، تحتفظ الشركة بنسخة مُحدثة من سجل المساهمين، والتي تحصل عليها كل شهر، من شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية. وتحرص الشركة على الالتزام بتنفيذ التعليمات ذات الصلة الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية، وبورصة قطر، وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية، في هذا الخصوص. وبموجب أحكام المادة (١٥٩) من قانون الشركات التجارية المعدل، لكل ذي شأن الحق في طلب تصحيح البيانات الواردة في السجل، وبخاصة إذا قيد شخص فيه أو حذف منه دون مبرر. ووفقاً لأحكام المادة (٥) من النظام، قد أفصحت الشركة في الملحق رقم (٤) من هذا التقرير، عن هيكل رأس المال والأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وكبار المساهمين في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

٢٧ - حقوق المساهمين المتعلقة بتوزيع الأرباح:

وفقاً للبند (٩) من السياسة رقم (١٧) من دليل سياسات الحوكمة المنشور، بعنوان: "توزيع الأرباح"، وبموجب أحكام الفصل السابع من النظام الأساسي المعدل، يطبق مجلس الإدارة سياسة متوازنة لتوزيع الأرباح، تعتمد على تدوير جزءاً من الأرباح لزيادة رأس مال الشركة، وبناء الاحتياطات اللازمة، مع موازنة المصالح والأهداف الاستثمارية للشركة من جهة، ومصالح وتطلعات المساهمين من جهة أخرى، ويرفع المجلس توصيته بتوزيع الأرباح السنوية على المساهمين، إلى اجتماع الجمعية العامة العادية، وفقاً لأحكام نظام الحوكمة. وطبقاً لأحكام المادة (٣٦) من النظام، الأحقية في الحصول على الأرباح التي توافق عليها الجمعية العامة، تكون لمالكي الأسهم المسجلين بسجل المساهمين، لدى شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية، في نهاية يوم التداول لانعقاد اجتماع الجمعية العامة للمساهمين.

٢٨ - حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى:

وفقاً لأحكام المادة (٣٧) من نظام الحوكمة، في حالة إبرام صفقات كبرى قد تضر بأصحاب المصالح في الشركة أو تخل بملكية رأس مال الشركة، تضمنت المادة (٤٨) من النظام الأساسي المعدل، حماية حقوق المساهمين بصفة عامة، ومساهمي الأقلية بصفة خاصة، وتشترط المادة لصحة الصفقات الكبرى ما يلي:

- ١- أن يتم القرار من جمعية عامة تعقد بصفة غير عادية؛
- ٢- سبق الإفصاح عن اتفاق الصفقة المزمع الدخول فيه؛
- ٣- استيفاء موافقة الجهات الرقابية.

وذلك تحقيقاً للعدالة والمساواة في بيع الأسهم، وفقاً لأحكام النظام.

٢٩ - حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين:

وفقاً لأحكام المادة (٣٨) من نظام الحوكمة، تلتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح واحترامها، ويجوز لكل صاحب مصلحة في الشركة طلب أي معلومات ذات صلة بمصلحته. وتقوم الشركة بتقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب، وبالقدر الذي لا يهدد مصالح الآخرين أو مصالح الشركة. ولدى الشركة قنوات اتصال شفافة، مع أصحاب المصلحة الآخرين، إذ تقوم الشركة بنشر المعلومات المتعلقة بمركزها المالي وأدائها، وخطتها المستقبلية بصورة متزامنة، على موقعي الشركة وبورصة قطر الإلكترونيين. وقد سبق أن عينت الشركة السيد/ ثاقب بروز مسؤولاً لعلاقات المستثمرين (IRO)، هاتف رقم: +٩٧٤٥٠٣٠٤٥٩٨، ويريد إلكتروني saqib.pervez@qatarcement.com:

ومتاحة وسائل التواصل بالمسؤول المُعين، على موقع الشركة الإلكتروني، تحقيقاً لأقصى قدر ممكن من الشفافية والإفصاح. وبشأن البيانات المالية المرحلية لعام ٢٠٢٣م، عقدت الشركة ثلاثة مؤتمرات صوتية (Conference Call). وقد تضمنت السياسة رقم (١٦) من دليل سياسات الحوكمة المعدل المنشور، سياسة إبلاغ العاملين للمجلس بالتصرفات والعمليات غير القانونية، والمضرة بمصالح الشركة، والتجاوزات لنظام التدقيق الداخلي، والسياسات والإجراءات المعتمدة من قبل المجلس. وتوضح السياسة الإجراءات الواجب إتباعها، لإيصال المعلومات اللازمة في مثل هذه الحالات، مما يضمن للموظف السرية والحماية، من أي ردة فعل سلبية من رؤسائه أو المسؤولين التنفيذيين. وتحفظ الإدارة التنفيذية للشركة بقنوات اتصال، مع الموظفين بالشركة على مستوياتهم المختلفة، مما يمكنهم من إبداء آرائهم بفعالية ونزاهة

٣٠ - القضايا المرفوعة من الشركة وضدها:

التزاماً بقواعد المادة (٥٢) من دليل قواعد طرح وإدراج الأوراق المالية، الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية، وأحكام المادة (٤) من نظام الحوكمة، نرصد القضايا المرفوعة من الشركة وضدها، علي النحو التالي:

- الدعوى الإدارية المرفوعة من وزارة البلدية والبيئة والتجارة والصناعة ضد الشركة، رقم: ٢٠١٩/١٨١ - إداري، للمطالبة بمبلغ = ٦٨,٩٧٤,٦٦٧ ريال قطري، عن استخراج المواد الخام لصناعة الإسمنت والرمال الخشن، والتي تمت فيها التسوية والصلح في ٢٠٢١/٠٣/٣١م. وبموجب التسوية والصلح، تلتزم الشركة بسداد نصف المبلغ المطالب به (٤٨٧,٣٣٢ ريال)، على خمسة أقساط سنوية متساوية. حيث سددت الشركة القسط الثالث البالغ = ٦٨,٩٧,٤٦٦ ريالاً في أول شهر يونيو ٢٠٢٣م. ولم يتبق سواء قسطين بإجمالي مبلغ قدره ٩,٩٣٢,٧٩٤ ريال، ويكتمل سدادهما في يونيو ٢٠٢٥م.

- الدعوى الجنائية المرفوعة ضد أحمد الريان، رقم الدعوي: ٢٠٢٢/١٠٨٣، بسبب عدم سداد ٤ شيكات، بمبلغ إجمالي قدره ٤,٣٥٠,٠٠٠ ريال، لعدم كافية الرصيد.

وقد تمت التسوية بشأن الدعوي في ٢٠٢٣/٠٤/١٠م، حيث التزمت شركة حلويات العكر (ذ.م.م) بسداد كامل المديونية، بموجب شيكات علي أقساط شهرية، يكتمل سدادها في ديسمبر ٢٠٢٤م.

- الدعوى الجنائية ضد حسين حمزة دلير، رقم الدعوي: ٢٠٢٣/٥١٤٦، بسبب عدم سداد شيك، بمبلغ قدره ٣,٣٨٠,٨٦٢ ريال قطري، لعدم كفاية الرصيد، وقد تم الصلح والتنازل بعد سداد المديونية المطالب بها.

٣١ - المسؤولية الاجتماعية:

وفقاً لأحكام المادة (٣٩) من نظام الحوكمة، والسياسة رقم (١٩) المضمنة في دليل سياسات الحوكمة المعدل المنشور. تلتزم الشركة بالقيام بمسؤوليتها الاجتماعية، التي تشمل شؤون البيئة والشؤون الاجتماعية والحوكمة (ESG). حيث أسست الشركة قسماً مختصاً بالصحة والأمن والسلامة والبيئة، يتبع القسم للرئيس التنفيذي مباشرة؛ بهدف تحقيق أقصى قدر من الالتزام بمتطلبات الصحة المهنية والأمن والسلامة وحماية البيئة والحياة الطبيعية في مواقع أنشطة الشركة الصناعية والسكنية في أم باب وفي منطقة الكرعانة.

وقد استمرت الشركة في برنامج التشجير في مواقع المصانع، والمنطقة السكنية. وفي ذات الإطار نفذت الشركة مزايدات عامة لبيع الزيوت المستعملة والسيارات والآليات غير المستخدمة وخردة الحديد وكل المخلفات الأخرى، للحفاظ علي نظافة المواقع وحماية البيئة، كما تم بيع مصنع الأسمنت رقم (١) والمرافق والمخلفات من الخرقة التابعة له، علماً بأن المصنع قد تم إيقافه منذ يونيو ٢٠١٦م.

وقد قامت الشركة بتنظيم مشاركة العاملين فيها، في حملات التبرع بالدم، لعدة مرات خلال عام ٢٠٢٣م.

وامتثالاً لأحكام القانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٨م، والمعدل بالقانون رقم (٨) لسنة ٢٠١١م، بشأن دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية، قد سددت الشركة المساهمة المقررة (٢,٥٪ من صافي الأرباح السنوي)، حيث سددت مساهمة عام ٢٠٢٢م، بمبلغ قدره = ٥,٦٧٧,٥٨١ ريال، لحساب صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياض

ونختتم هذا التقرير، بتأكيد إدارة الشركة علي جميع مستوياتها، الحرص التام علي تطبيق نظام الحوكمة، في أداء المهام والمسؤوليات المختلفة، وفقاً لأحكام النظام وأفضل الممارسات المعتمدة، لتحقيق تطوير الأداء وتعزيز أنشطة الشركة، بما يخدم مصالح الشركة ويحقق ازدهارها، ويراعي المصلحة العامة وخدمة المجتمع في وطننا العزيز.

وبالله التوفيق،،

ملاحق توضيحية مرفقة:

١- تشكيل المجلس والإدارة التنفيذية العليا؛

٢- الهيكل التنظيمي المحدث؛

٣- المكافآت الموصي بها لمجلس الإدارة والمكافآت المقررة لإدارة التنفيذية العليا؛

٤- هيكل رأس المال وأسهم أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا؛

٥- صور عن برنامج التشجير والمشاركة في حملات التبرع بالدم.



خالد بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة



الملاحق

تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣

تشكيل مجلس الإدارة:
ملحق رقم (١-١)

أسماء أعضاء المجلس	تاريخ الالتحاق	المنبص	الأسهم المملوكة	المؤهل والخبرة والعضوية في مجالس الإدارات الأخرى
١- الشيخ/ خالد بن خليفة آل ثاني	٢٠٢٣/٠٢/١٩ تعيين	رئيس مجلس الإدارة	معين من جهاز قطر للاستثمار، والذي يملك حوالي ٢٥٪ من رأس مال الشركة الدولية للخدمات.	- ماجستير إدارة أعمال؛ - نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي لمجموعة قطر غاز؛ - عضو مجلس إدارة قطر للطاقة؛ - رئيس مجلس إدارة الديار القطرية؛ - نائب رئيس مجلس إدارة الملاحة القطرية (ش.م.ع.ق)؛ - رئيس مجلس إدارة الخليج الدولي للخدمات.
٢- السيد/ سليمان بن خالد المانع	٢٠٢٣/٠٢/١٩ إعادة انتخاب	نائب رئيس مجلس الإدارة ممثلاً عن شركة المانع للهندسة والمقاولات (ذ.م.م) (مستقل)	ممثل شركة المانع للهندسة والمقاولات ١٧٧,٧٤٣ سهم. ويملك شخصياً ١٢٢,٢١٠ سهم	- خريج الثانوية العامة؛ - نائب رئيس مجلس إدارة الشركة للدورتين السابقتين، - رجل أعمال.
٤- السيد/ خليفة عيسى الخليفة	٢٠٢٣/٠٢/١٩ إعادة تعيين	عضو مجلس الإدارة (غير مستقل)	معين من الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية/ الصندوق المدني، وتملك حوالي ١٦٪ من رأس مال الشركة	- للاستثمار؛ - مدير سابق لمحفظة الاستثمار المحلية التابعة لجهاز قطر للاستثمار؛ - عضو مجلس إدارة مجمع شركات المناعي التجارية (ش.م.ع.ق). - بكالوريوس إدارة الأعمال؛ - مدير إدارة التقاعد بالهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية؛ - رئيس قسم سابق لحسابات المعاشات بالهيئة؛ - رئيس قسم سابق لحسابات التقاعد العسكري بالهيئة.
٥- السيد/ صالح محمد الماس	٢٠٢٣/٠٢/١٩ إعادة تعيين	عضو مجلس الإدارة (غير مستقل)	معين الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية/ الصندوق المدني، وتملك حوالي ١٦٪ من رأس مال الشركة	- دبلوم فوق الجامعي في الهندسية الميكانيكية؛ - بكالوريوس في الهندسة المدنية؛ - رئيس قسم الصيانة بوزارة المالية - الإسكان سابقاً؛ - مدير المرافق والخدمات العامة بوزارة الصحة العامة سابقاً؛ - مدير شركة مدنية مسمير العقارية التابعة للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية.
٦- السيد/ ناصر سلطان الحميدي	٢٠٢٣/٠٢/١٩ إعادة انتخاب	عضو مجلس الإدارة (مستقل)	يملك شخصياً ٢,٧٨٢,٨٦٦ سهم	- بكالوريوس إدارة أعمال؛ - مدير سابق للشؤون المالية في اللجنة الأولمبية القطرية سابق؛ - عضو سابق بمجلس الشورى؛ - عضو مجلس إدارة قطر للوقود (ش.م.ع.ق)؛ - عضو مجلس إدارة بروة العقارية (ش.م.ع.ق)؛ - رجل أعمال.

تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣ م

تشكيل مجلس الإدارة:
ملحق رقم (١-١)

أسماء أعضاء المجلس	تاريخ الالتحاق	المنبص	الأسهم المملوكة	المؤهل والخبرة والعضوية في مجالس الإدارات الأخرى
٧- السيد/ فهد هادي راشد الهاجري	٢٠٢٣/٠٢/١٩ م انتخاب	عضو مجلس الإدارة (مستقل)	لا يملك أسهم	- ماجستير إدارة أعمال؛ - مدير إدارة العلاقات العامة بوزارة البيئة والتغير المناخي؛ - مدير إدارة الثروة الحيوانية سابقاً بوزارة البلدية والبيئة؛ - المندوب الدائم لدولة قطر لدى المنظمة العالمية لصحة الحيوان؛ - عضو مجلس إدارة نادي السباق والفروسية؛ - عضو مجلس إدارة شركة ويدام الغذائية (ش.م.ع.ق)؛ - رئيس مجلس إدارة شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق).
٨- السيد/ فيصل أحمد السادة	٢٠٢٣/٠٢/١٩ م انتخاب	عضو مجلس الإدارة (مستقل)	يملك ٤٦٧ أسهم	- شهادة علم اجتماع؛ - رئيس قسم سابق للتنمية الاجتماعية بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية؛ - عضو مجلس إدارة سابق لشركة قطر الوطنية لصناعة الأسمنت؛ - عضو مجلس إدارة سابق لشركة مزابا للاستثمار العقاري؛ - عضو مجلس إدارة شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق).

تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣ م

الإدارة التنفيذية العليا:
ملحق رقم (١ - ب)

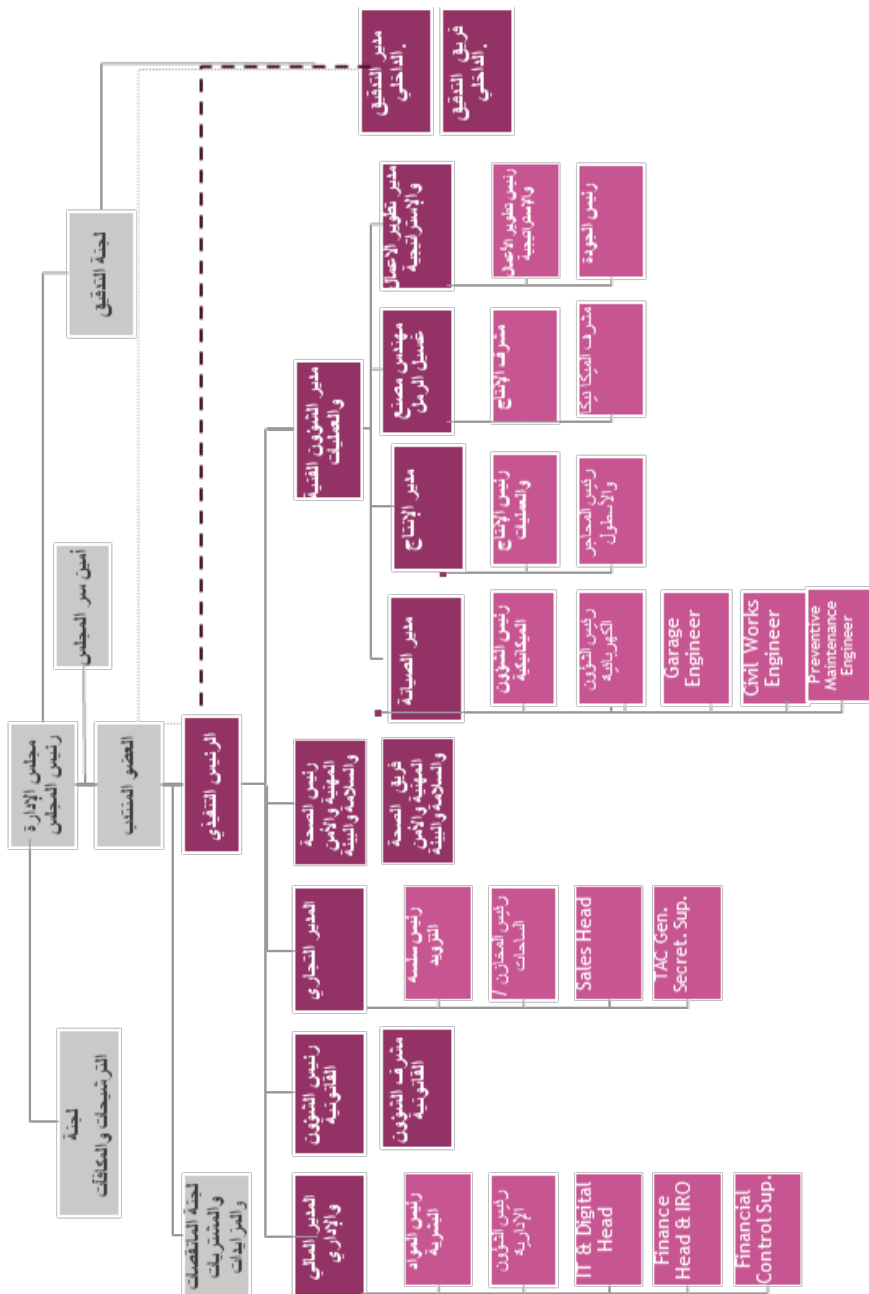
الاسم	المنصب	موجز سيرة ذاتية
عيسى محمد علي كلداري	الرئيس التنفيذي	الرئيس التنفيذي للشركة منذ ٢٠٢٢/٠٢/٠١م حتى تاريخه؛ خبرة لمدة ٣٠ عاماً في مختلف القطاعات الصناعية والإنشائية (قطر للبترول، التطوير العقاري، المواني والتعدين والمواد الأولية)؛ الرئيس التنفيذي لشركة قطر للمواد الأولية منذ ٢٠١٨-٢٠٢٢م؛ الرئيس التنفيذي لمدينة الوسيل(شركة الديار للتطوير العقاري) من ٢٠١١-٢٠١٨م؛ شارك في عدة دورات متقدمة في الإدارة؛ حاصل علي بكالوريوس الهندسة الميكانيكية من جامعة آيه أند أم تكساس، والولايات المتحدة الأمريكية في ١٩٩٣م.
معاوية محمد دفع الله	مدير الشؤون الفنية والعمليات	مدير الشؤون الفنية والعمليات التحق بالشركة في عام ٢٠٢٢م حتي تاريخه؛ خبرة لأكثر من ٣٠ عاماً في مختلف القطاعات الصناعية والإنشائية (الأسمنت، التعدين، الطاقة والطاقة المتجددة، المواني، تقنيات إعادة التدوير، تطوير الأعمال، دارسات الجدوي، إدارة المخاطر والإندماج والاستحواذ)؛ مهندس معتمد من جمعية المهندسين البريطانية؛ حاصل علي ماجستير في الهندسة من جامعة هيريويت وات اسكتلندا؛ حاصل علي بكالوريوس الهندسة الميكانيكية من جامعة الخرطوم.
راند محمد عبد العودات	مدير إدارة الإنتاج	مدير إدارة الإنتاج للشركة منذ ٢٠١٧م حتى تاريخه؛ رئيس قسم الإنتاج في الشركة من ٢٠١٢م - ٢٠١٧م؛ مهندس إنتاج في الشركة من ٢٠٠٧م - ٢٠١٢م؛ مهندس إنتاج في شركة مصانع الأسمنت الأردن؛ بكالوريوس هندسة كيميائية من جامعة العلوم و التكنولوجيا - الأردن، في ١٩٨٩م.
فشوا هوران	المدير المالي والإداري	المدير المالي والإداري للشركة منذ أكتوبر ٢٠٢٢م حتى تاريخه؛ المدير المالي لشركة المفتاح للمقاولات، من ٢٠١٩- ٢٠٢٢م؛ المدير المالي لشركة أس بي جي بورر أش بي كي الدوحة، من ٢٠١٢- ٢٠١٩م؛ شهادة في الساب، ومدقق داخلي معتمد للإيزو ٩٠٠١:٢٠٠٠؛ ماجستير في الدراسات المالية من جامعة ليدز إنجلترا؛ بكالوريوس التجارة من إحدى الجامعات الهندية.

تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣ م

الإدارة التنفيذية العليا:
ملحق رقم (١ - ب)

الاسم	المنصب	موجز سيرة ذاتية
فاتن رشيد الكيلاني	المدقق الداخلي	المدقق الداخلي للشركة منذ ٢٠٢٢/١٢/٠١ م حتي تاريخه؛ مدبر إدارة تدقيق داخلي بشركة عابدة القابضة - قطر؛ مدبر إدارة تدقيق مجموعة بو خاطر الإمارات؛ ماجستير المالية وإدارة المخاطر، من فرنسا؛ ماجستير في المالية من تونس؛ شهادة إيه أم أل أس من استراليا.
فريد سليم مصري	مدبر إدارة الصيانة	مدبر الصيانة في الشركة من عام ٢٠٢٣ حتي تاريخه؛ خبرة فنية لمدة تزيد علي ٢٧ عاماً في صناعة الأسمنت؛ مدبر صيانة في عدد من شركات الأسمنت السعودية و الأردنية من عام ٢٠١١-٢٠٢٣ مدبر مصنع لشركة أسمنت الشمالية لمدة عامين؛ بكالوريوس هندسة ميكانيكية من جامعة مؤتة في الأردن.

تمثيل عالي المستوى للهيكل التنظيمي



تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣ م

مكافآت مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا عن عام ٢٠٢٣ م

ملحق رقم (٣):

١. التوصية بمكافأة المجلس عن عام ٢٠٢٣ م:		
مبلغ إجمالي قدره =/٩,٠٠٠,٠٠٠ (تسعة ملايين) ريال، ويوصي المجلس الجمعية العامة للمساهمين بتوزيعها كما يلي:		
الاسم	المنصب	المبلغ
الشيخ/ خالد بن خليفة آل ثاني	رئيس مجلس الإدارة	١,٢١٧,٣٧٧ ريال.
السيد/ سليمان بن خالد المانع	نائب رئيس مجلس الإدارة	١,٢٠٨,٠٠٠ ريال.
السيد/ خالد بن سلطان الربان	عضو مجلس الإدارة المنتدب	٨٨٨,٠٠٠ ريال.
السيد/ ناصر سلطان الحميدي	عضو مجلس الإدارة	٨٨٨,٠٠٠ ريال.
السيد/ خليفة عيسى الخليفي	عضو مجلس الإدارة	٨٨٨,٠٠٠ ريال.
السيد/ صالح محمد الماس	عضو مجلس الإدارة	٨٨٨,٠٠٠ ريال.
السيد/ فهد هادي الهاجري	عضو مجلس الإدارة	٧٦٦,٠٠٠ ريال
السيد/ فيصل أحمد السادة	عضو مجلس الإدارة	٧٦٦,٠٠٠ ريال.

وتضاف لمكافأة السيد/ رئيس مجلس الإدارة، مكافأة السيد/ رئيس مجلس الإدارة السابق لغاية ١٨/٠٢/٢٠٢٣ م، بمبلغ قدره =/١٩٣,٠٠٠ ريال. كما تضاف لمكافأة السيد/ عضو مجلس الإدارة المنتدب المخصصات المعتمدة التي صرفت له في عام ٢٠٢٣ م، إجمالي مبلغ قدره =/٦٩٦,٠٠٠ ريال.

٢. مكافأة لجنتي الحوكمة:

يوصي مجلس الإدارة أن تكون مكافأة لجنتي الحوكمة (لجنة الترشيحات والمكافآت، ولجنة التدقيق) عن عام ٢٠٢٣ م، بمبلغ قدره =/١٠٠,٠٠٠ (مائة ألف) ريال، لكل رئيس لجنة أو عضو في اللجنتين المذكورتين.

٣. المكافأة المقررة للسيد/ الرئيس التنفيذي:		
الاسم	المنصب	المبلغ
المهندس/ عيسى محمد علي كداري	الرئيس التنفيذي	١,٥٠٠,٠٠٠ ريال

تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٣ م

كشف توزيع رأس المال والأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة
والإدارة التنفيذية العليا وكبار المساهمين في ٣١/١٢/٢٠٢٣ م

ملحق رقم (٤):

أعضاء مجلس الإدارة	المنصب	عدد الأسهم	النسبة
سليمان خالد محمد المانع	نائب رئيس مجلس الإدارة	١٢٢.٢١٠	%٠.٠٢
ناصر سلطان ناصر الحميدي	عضو مجلس الإدارة	٢.٧٨٢.٨٦٦	%٠.٤٣
فيصل أحمد علي السادة	عضو مجلس الإدارة	٤٦٧	%٠.٠٠٠٠٧

الإدارة التنفيذية العليا لا يوجد

كبار المساهمين	عدد الأسهم	النسبة
شركة قطر القابضة	١٤٧.٢٢٥.٧٣٠	%٢٢.٥٣
صندوق المعاشات الهيئته العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية	١٠٣.٩٨٨.٢٤١	%١٥.٩١
المانع كابيتال القابضة	٣٤.٧٤٨.٦٨٠	%٥.٣٢
صندوق المعاشات العسكري الهيئته العامة للتقاعد	٣٤.١٣٧.٩٨٦	%٥.٢٢
البنك التجاري القطري	١١.٨٩٦.٢٢٩	%١.٨٢
جهاز قطر للاستثمار	١٠.٩١٦.٤٩٠	%١.٦٧
خالد محمد آل ثاني	١٠.١٧٩.٥٥٠	%١.٥٦
صندوق وادي السيل ٨	٥.٠٦٩.٤٣٠	%٠.٧٨
فاطمة محمد العبد الله	٥.٠٠٠.٠٠٠	%٠.٧٧
مصرف قطر الإسلامي	٥.٠٠٠.٠٠٠	%٠.٧٧

بنك الدوحة	٤.٩٥٧.٦٠٣	%٠.٧٦
النايف القابضة	٤.٤١١.٥٠٦	%٠.٦٨
شركة إبراهيم بن يوسف الجيدة وأولاده	٤.٣٧٥.٠٩٠	%٠.٦٧
علي خليفة علي الكواري	٤.٢١٦.٥٤١	%٠.٦٥
مها علي الكواري	٣.٤٠٠.٠٠٠	%٠.٥٢
شركة حسن بن حسن الملا وأولاده	٣.٢٢٠.٠٠٠	%٠.٤٩
جاسم حسن العبد الله آل ثاني	٣.٠٧٥.٩٢٥	%٠.٤٧
الخليج للتأمين التكافلي	٢.٦٧١.٠٣٥	%٠.٤١
أحمد محمد إبراهيم نابينا	٢.٣٠٠.٠٠٠	%٠.٣٥
DIC COMPANY LIMITED	٢.٢٥٤.٢٨٠	%٠.٣٤
حسن علي أكبر غنوم	٢.٢٢١.٥٧٠	%٠.٣٤
جاسم محمد المسلم وأولاده	٢.٢٠٥.٩٠٥	%٠.٣٤
عبد العزيز إبراهيم رضواني	٢.١٦٣.٥٥٠	%٠.٣٣
محمد خليفة حمد عبد الله آل ثاني	٢.١٦٣.٤٨٠	%٠.٣٣
شركة أبناء عبد الجليل عبد الغني ناصر	٢.٠٧٧.٢٨٠	%٠.٣٢
عبد الحكيم علي عبد الرحمن العبد الله	٢.٠٤٤.٤٩٠	%٠.٣١
شركة ناصر بن خالد الريان	٢.٠١٣.١٣٠	%٠.٣١
شركة علي بن يوسف فخرو وأولاده	٢.٠١٠.٥٦٠	%٠.٣١
شركة بو وزير للعقارات	٢.٠١٠.٥٦٠	%٠.٣١
عائشة عبد الرحمن مفتاح المفتاح	٢.٠٠٠.٠٠٠	%٠.٣١
محفظة الديوان	٧٣.٣٩٠	%٠.١
مساهمون آخرون	٢٢١.٤٦٧.٣٤٦	%٣٣.٨٩

برنامج التشجير والمشاركات في حملات التبرع بالدم
ملحق رقم (٥):



Tree Plantation



شركة قطر الوطنية لصناعة الاسمنت (ش.م.ع.ق.)
QATAR NATIONAL CEMENT COMPANY (Q.P.S.C)





Occupational Health Campaign



شركة قطر الوطنية لصناعة الاسمنت (ش.م.ع.ق.)
QATAR NATIONAL CEMENT COMPANY (Q.P.S.C)



Occupational Health Campaign



شركة قطر الوطنية لصناعة الاسمنت (ش.م.ع.ق)
QATAR NATIONAL CEMENT COMPANY (Q.P.S.C)



Blood Donation



شركة قطر الوطنية لصناعة الاسمنت (ش.م.ع.ق)
QATAR NATIONAL CEMENT COMPANY (Q.P.S.C)



Qatar National Cement Co.

P.O. Box 1333 Doha, Qatar

Head Office Tel. +974 4469 3800, 4469 4354/5/6/7

Plants Tel. +974 4042 6222, 4471 2880 Umm Bab

Fax: +974 4469 3900, 4469 4517

C.R. No. 25

qncc@qatarcement.com, www.qatarcement.com



شركة قطر الوطنية لصناعة الاسمنت (ش.م.ع.ق)
QATAR NATIONAL CEMENT COMPANY (Q.P.S.C)

CORPORATE GOVERNANCE REPORT **2023**

تقرير الحوكمة لعام 2023م

تشكيل مجلس الإدارة:
ملحق رقم (1-1)

أسماء أعضاء المجلس	تاريخ الالتحاق	المنصب	الأسماء المملوكة	المؤهل والخبرة والعضوية في مجالس الإدارات الأخرى
1- الشيخ / خالد بن خليفة آل ثاني	2023/02/19م تعيين	رئيس مجلس الإدارة	معين من جهاز قطر للاستثمار، والذي يملك حوالي 25% من رأس مال الشركة.	- ماجستير إدارة أعمال؛ - نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي لمجموعة قطر غاز؛ - عضو مجلس إدارة قطر للطاقة؛ - رئيس مجلس إدارة الديار القطرية؛ - نائب رئيس مجلس إدارة الملاحة القطرية (ش.م.ع.ق)؛ - رئيس مجلس إدارة الخليج الدولية للخدمات.
2- السيد / سليمان بن خالد المانع	2023/02/19م إعادة انتخاب	نائب رئيس مجلس الإدارة ممثلاً عن شركة المانع للهندسة والمقاولات (ذ.م.م) (مستقل)	مثل شركة المانع للهندسة والمقاولات 177.743 سهم. ويملك شخصياً 122.210 سهم	- خريج الثانوية العامة؛ - نائب رئيس مجلس إدارة الشركة للدورتين السابقتين، - رجل أعمال.
3- السيد / خالد بن سلطان الربان	2023/02/19م إعادة تعيين	عضو مجلس الإدارة المنتدب (غير مستقل)	معين من جهاز قطر للاستثمار، والذي يملك حوالي 25% من رأس مال الشركة	- ماجستير في إدارة الأعمال الدولية؛ - بكالوريوس إدارة أعمال؛ - مدير فعالية المجلس وإدارة أصحاب المصلحة بجهاز قطر

- للاستثمار؛ - مدير سابق لمحظة الاستثمار المحلية التابعة لجهاز قطر للاستثمار؛ - عضو مجلس إدارة مجمع شركات المناعي التجارية (ش.م.ع.ق).			
- بكالوريوس إدارة الأعمال؛ - مدير إدارة التقاعد بالهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية؛ - رئيس قسم سابق لحسابات المعاشات بالهيئة؛ - رئيس قسم سابق لحسابات التقاعد العسكري بالهيئة.	- معين من الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية/ الصندوق المدني، وتملك حوالي 16% من رأس مال الشركة	- عضو مجلس الإدارة (غير مستقل)	- 4- السيد/ خليفة عيسى الخلفي - 2023/02/19م - إعادة تعيين
- دبلوم فوق الجامعي في الهندسية الميكانيكية؛ - بكالوريوس في الهندسة المدنية؛ - رئيس قسم الصيانة بوزارة المالية – الإسكان سابقاً؛ - مدير المرافق والخدمات العامة بوزارة الصحة العامة سابقاً؛ - مدير شركة مدنية مسجير العقارية التابعة للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية.	- معين الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية / الصندوق المدني، وتملك حوالي 16% من رأس مال الشركة	- عضو مجلس الإدارة (غير مستقل)	- 5- السيد/ صالح محمد الماس - 2023/02/19م - إعادة تعيين
- بكالوريوس إدارة أعمال؛ - مدير سابق للشؤون المالية في اللجنة الأولمبية القطرية سابق؛ - عضو سابق بمجلس الشورى؛ - عضو مجلس إدارة قطر للوقود (ش.م.ع.ق)؛ - عضو مجلس إدارة بروة العقارية (ش.م.ع.ق)؛ - رجل أعمال.	- يملك شخصياً 2.782.866 سهم	- عضو مجلس الإدارة (مستقل)	- 6- السيد/ ناصر سلطان الحميدي - 2023/02/19م - إعادة انتخاب

7- السيد / فرهود هادي راشد الهاجري	2023/02/19م	عضو مجلس الإدارة (مستقل)	لا يملك أسهم	- ماجستير إدارة أعمال؛ - مدير إدارة العلاقات العامة بوزارة البيئة والتغير المناخي؛ - مدير إدارة الثروة الحيوانية سابقاً بوزارة البلدية والبيئة؛ - المندوب الدائم لدولة قطر لدى المنظمة العالمية لصحة الحيوان؛ - عضو مجلس إدارة نادي السباق والفروسية؛ - عضو مجلس إدارة شركة ويدام الغذائية (ش.م.ع.ق)؛ - رئيس مجلس إدارة شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق).
------------------------------------	-------------	-----------------------------	--------------	--

8- السيد / فيصل أحمد السادة	2023/02/19م	عضو مجلس الإدارة (مستقل)	يملك 467 أسهم	- شهادة علم اجتماع؛ - رئيس قسم سابق للتنمية الاجتماعية بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية؛ - عضو مجلس إدارة سابق لشركة قطر الوطنية لصناعة الأسمت؛ - عضو مجلس إدارة سابق لشركة مزايا للاستثمار العقاري؛ - عضو مجلس إدارة شركة دلالة للوساطة و الاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق).
-----------------------------	-------------	-----------------------------	---------------	--